التمييز فى الإسـكان

لجنة حقوق الإنسان بولاية واشنطن

تأسست فى عام 1949 بواسطة مشرع ولاية واشنطن ، وتنظم لجنة حقوق الإنسان بولاية واشنطن وتنفذ قانون ولاية واشنطن المناهض للتمييز ، الفصل RCW 49.60 (كود واشنطن المعدل)

إن المهمة التي تطلع بها لجنة حقوق الإنسان بولاية واشنطن هى منع والقضاء على التمييز من خلال التطبيق العادل للقانون ، والإستخدام الكفء للموارد ، وإقامة شراكات منتجة داخل المجتمع

أسلوب الشكوى

على كل فرد إلتزام بالتقيد بالقانون .. وحق في الحصول على تعويض عن المخالفات المزعومة التى قد تحدث للقانون . ويتعين تقديم شكاوى الإسكان خلال سنة واحدة من تاريخ حصول الضرر المزعوم . وتجري التحقيقات للتحقق مما إذا كان هناك سببا معقولا للإعتقاد بأن إنتهاكا قد حدث للقانون وكذا لإتخاذ الخطوات لتصحيح الممارسات أو السياسات المميزة .
وللحصول على معلومات إضافية بخصوص عملية الشكوى ، يرجى زيارة موقعنا على الإنترنت أو الإتصال بمكتبنا.

لجنة حقوق الإنسان بولاية واشنطن

المركز الرئيسي – أوليمبيا
711 South Capitol Way, Suite 402
P.O. Box 42490
Olympia, Washington 98504-2490
360-753-6770

سبوكين
Rock Pointe Plaza III
1330 North Washington Street, Suite 2460
Spokane, Washington 99201
509-568-3196

إيفيريت
729 100th Street SE
Everett, WA 98208

فانكوفر
312 SE Stonemill Dr., Bldg 120
Vancouver, WA 98684

ياكيما
15 West Yakima Ave., Ste 100
Yakima, WA 98902

شرق ويناتشي
519 Grant Rd
East Wenatchee, WA 98802

WEBSITE: www.hum.wa.gov
TOLL FREE: 1-800-233-3247
TTY: 1-800-300-7525

يرجى إبلاغنا إذا ما كنت تحتاج إلى مترجم أو إلي إقامة معقولة .
إن المقابل المادي لترجمة هذا المنشور قد قدمتها وزارة الإسكان والتطوير الحضاري الأمريكية

لقد تأسست فى عام 1949 بواسطة مشرع ولاية واشنطن ، إن لجنة حقوق الإنسان بولاية واشنطن مسئولة عن تنظيم وتطبيق قانون ولاية واشنطن المناهض للتمييز (WALD) ، الفصل رقم 49.60 من كود واشنطن المعدل (RCW)

تعمل الوكالة على منع والقضاء على التمييز من خلال التحقق من الشكاوى، وإيجاد حلول بديلة للخلافات ، والتعليم ، والتدريب وأنشطة التوعية.

إن ممارسات التمييز على الأساس الطبقي المتمتع بالحماية غير قانونية فى مجال الإسكان / المعاملات العقارية

<u>وتتضمن الطبقات المتمعة بالحماية فى الإسكان :</u>

العنصر
اللون
الموطن الأصلي
الملة
الجنس
التوجه الجنسي / هوية النوع
الحالة العسكرية
الإعاقة
الحالة الزوجية
الحالة الأسرية (الأسر التي بها أطفال عمرهم أقل من 18 سنة ، أو تنتظر طفلا)

كما أنه **غير قانوني** أن تتم المعاداة ضد أي فرد يتقدم أو يشترك فى تقديم شكوى ضد التمييز فى الإسكان .

<u>ماهو التمييز فى الإسكان ؟</u>

إن **قانون واشنطن ضد التمييز فى الإسكان** يحمي الأفراد ضد أعمال الإسكان السلبية التي تحدث بسبب كونهم طبقة محمية .

عند بيع أو تأجير المساكن: لايستطيع أي فرد أن يقوم بعمل من الأعمال الآتية المبنية على الطبقة المحمية:

- يرفض الإرتباط فى معاملة عقارية
- يرفض التباحث بشأن السكن
- وضع بنود ، أو شروط ، أو مزايا لبيع أو تأجير منزل
- وضع بنود ، أو شروط ، أو مزايا لبيع أو تأجير منزل
- تقديم خدمات أو تسهيلات إسكان مختلفة
- ينكر كذبا أن السكن متاح للفحص أو البيع ، أو التأجير
- يعمل على إظهار أن السكن غير متاح أو ينكر وجوده
- بغرض الربح ، يقنع الملاك بالبيع أو بالتأجير
- الإعلان أو تقديم أي إقرار من شأنه إظهار تحديد أو ميزة مبنية على كونه طبقة محمية
- رفض دخول أي شخص أو عضويته فى تسهيل أو خدمة تتعلق ببيع أو تأجير مسكن
- وضع بنود ، أوشروط ، أو مزايا مخ تلف فخلال عملية التفاوض ، أو التنفيذ ، أو التمويل لمعاملة عقارية
- إذا كنت أنت أو أي شخص يسكن معك معاقا ، فإن هناك أوجه حماية إضافية . فيكون على موفر السكن لك ألا:
- يرفض السماح بإجراء تعديلات معقولة للمسكن أو المساحة العامة ، علي حسابكم ، إذا كان ذلك ضروريا للشخص ذو الإعاقة لاستعمال المسكن . وفى حالة التأجير ، فيكون على المالك ، إذا ما كان ذلك معقولا فعله ، إعطاء شرط بالسماح بالتعديل فى عقد الإيجار مع إلتزام المستأجر بإعادة الوضع الداخلي للمسكن لما كان عليه من قبل .
- يرفض إجراء إقامة معقولة من حيث القواعد ، أوالسياسات ، أوالممارسات ، أو الخدمات عندما تكون هذه الإقامة ضرورية لإحتواء شخص معاق تيسر له فرصة إقامة تعادل الإقامة التي يمكن الإستمتاع فيها بالسكن

هذا بالإضافة ، إلى أنه غير قانوني مضايقة ، أو معاكسة ، أو التدخل مع أي فرد يمارس حقوق السكن العادية أو يساعد الآخرين الذين يمارسون هذا الحق

<u>التطبيق العادل للقانــون</u>

إن لجنة حقوق الإنسان بولاية واشنطن محايدة ، وباحثة عن الحقيقة ووكالة مطبقة للقانون ، وهي لاتعمل كمدافع عن أي طرف خلال عملية التحقيق ، ولكنها تدافع عن القانون وذلك لمصلحة المنع والقضاء على التمييز ..